المحاضرة السابعة :مدخل عام حول البنوك الإسلامية

أولا- مفهوم البنك الإسلامي:

قد وردت عدة تعاريف للبنك الإسلامي نذكر أهمها:

- يعرف البنك الإسلامي على أنه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) أخذا أو عطاءا، فالبنك الإسلامي ينبغي أن يتلقى من العملاء نقودهم دون أي التزام أو تعهد بإعطاء عائد ثابت على ودائعهم، مع ضمان رد الأصل عند الطلب، أما عندما يتلقى هذه النقود لغرض الاستثمار، فإنه يستثمرها على ضمان أصحابها (مضاربة يكون فيها البنك الإسلامي مضاربا وأصحاب النقود أرباب أموال)، وحينما يستخدم ما لديه من موارد نقدية في أنشطة استثمارية أو تجارية، فإنه لا يقرض أحدا مع اشتراط الفائدة، وإنما يقوم بتمويل للنشاط على أساس المضاربة أو المشاركة فيما يتحقق من ربح أو على أساس البيع بأنواعه.
- البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة الربوية.

ثانيا ـ السيمات المميزة للصيرفة الإسلامية:

للصناعة المصرفية الإسلامية خصائص متميزة، وذلك استنادا إلى المفاهيم الخاصة بالبنوك الإسلامية. وبهذا تتسم البنوك ببعض السمات أهمها:

- أنها استبعدت الربا (الفائدة) من نشاطها نهائيا أخذا أو عطاء لكونها من المحرمات، وتقوم في معاملاتها على أساس نظام المشاركة في الربح والخسارة الذي أقرته الشريعة الإسلامية؛
- الالتزام التام والكامل بقاعدة الحلال والحرام عند قيامها بأعمالها ونشاطاتها، أي أن البنوك الإسلامية ينبغي عليها تجنب المال الحرام عند حصولها على الموارد وتجميعها لديها، واستخدام الأموال التي تتوفر لديها في الاستخدامات الحلال؛
- البنوك الإسلامية تبذل اهتمامها وجهدها من أجل تجميع وتعبئة أقصى قدر من الادخارات غير المستخدمة، أي المكتنزة استنادا إلى أن الشريعة الإسلامية تحرم الاكتناز وتحاربه، لأنه يتضمن عدم الانتفاع من الموارد سواء لصاحبها أو للمجتمع؛
- البنوك الإسلامية تتجه جاهدة نحو توفير التمويل اللازم للنشاطات الأكثر نفعا والأكثر أهمية للفرد من ناحية، وللمجتمع من ناحية أخرى، من ثم للاقتصاد ككل؛

- عدم جواز تعامل المصارف الإسلامية في عمليات نقل الدين إلا بقيمته الاسمية فقط (البنوك الإسلامية لا تتاجر بالديون.) بالتالي لا تدخل هذه المصارف في أية عمليات لخصم الديون بكافة أنواعها سواء مع المصارف الأخرى أو مع المصارف المركزية بسعر خصم محدد .

ثالثا- أنشطة البنوك الإسلامية.

تمارس البنوك الإسلامية كافة الأنشطة التي من شأنها تحقيق الأهداف المنتظرة منها، ويمكن تقسيم هذه الأنشطة إلى:

- **تقديم الخدمات المصرفية:** تقوم البنوك الإسلامية بكافة الخدمات المصرفية اللازمة، حيث تتم فيها معظم النشاطات التي تتم في البنوك التجارية، وعلى نحو بحيث لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية. فيمكن لهذه البنوك أن تحصل على مقابل لهذه الخدمات بعيدا عن الفوائد الربوية وذلك في شكل أجر أو عمولة أو مصاريف. ويشترط في الأجر سواء كانت بدلا للمنفعة أو ثمنا لها أن يكون معلوم.

- **تعبئة وقبول الأموال:** تعمل البنوك الإسلامية على تشجيع السلوك الادخاري، ومحاربة الاكتناز، وتقوم بتعبئة المدخرات تمهيدا لتوظيفها في الأنشطة الاستثمارية المختلفة، التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية.

- **توظيف الموارد المالية للبنوك الإسلامية في الأنشطة الاستثمارية:** تتعدد الأنشطة التمويلية (الاستخدامات/التوظيفات) للبنوك الإسلامية، حيث تؤدي دور كل من البنوك التجارية والبنوك المتخصصة، وبنوك الاستثمار والأعمال.

- **الأنشطة الاجتماعية للبنوك الإسلامية:** تتعدد هذه الأنشطة وتتنوع منها:

- توجيه الاستثمارات لخدمة المجتمع الذي تعمل فيه هذه البنوك؛
- إخراج الزكاة المستحقة في أموال هذه البنوك وتلقي الزكاة، وعموم الصدقات والهبات، من الراغبين، وإدارة هذه الأموال واستثمارها إلى حيث إخراجها إلى مستحقيها، ومنح القروض الحسنة مع تيسير سدادها للفقراء والمساكين والمحتاجين من القادرين على العمل؛